34201 - حكم من طلق زوجته ثلاثاً إثر مشادة بينهما - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

انا من المستمعات لبرنامج ومن اشد محبيه. ثم تقول انا امرأة متزوجة ولدي طفلان وحامل بالطفل الثالث. وفي الشهر الثامن من الحمل تخاصمنا في يوم. فحصل بيننا بعض المشادة ذلك ان الرجل ضربها بكف كما تقول وكان بيدي كوب من الشاي فرميته به. وتلفظت بكلام غيري لا - 00:00:00

من شدة الغضب فخرج من الغرفة وذهبت وراءه فدخل الى غرفة اخرى واقفل واقفل الباب عليه وانا اوله فتح الباب عليه للمشاجرة. فلم استطع ذلك. فقلت له كلاما غير مستحب. فلما قلت ذلك خرج - 00:00:31

وقال لي انا لم اتصرف معك تصرفاتك. فانت طالق طالق بالثلاثة وبعد ذلك قال لي انا لم اطلقك ومر على ذلك سنتان وكنت معه وانجبت الطفل الرابع ولما ذهب الى احد العلماء ليسأله عن الحكم قال لا تعتبر طالق ولكن ذهبت طلقة - 00:00:51

واحدة علما انني اقيم في المملكة مع زوجي واهلي بعيدين عني فلا استطيع ترك البيت ارجو من سماحتكم التوجيه والارشاد حول ما ذكرت. جزاكم الله خيرا اين محلها اختنا لم تحدد البلد الذي ارسلت. الواجب عليك ايها الاحبة ايها السائلة - 00:01:19

ان تحضري معه مع زوجك لدى الحاكم الشرعي في البلد التي انت فيها فاما ان يفتقهما واما يكتب لي في الموضوع وانا انظر في ذلك ان شاء الله عليك ان تحضري مع الزوج ومع وليك عند الحاكم في البلد التي انت فيها - 00:01:43

وهو ان شاء الله ينظر في الموضوع ويفتيكم في الواقع بما يرشده الله اليه وان رأى فضيلة القاضي الذي تحضرون عنده رسالة ذلك الي بعدما يكتب كلامك وكلام زوجك وكلام وليك. نظرت في الموضوع ان شاء الله واجبته. وفق الله الجميع. نعم. وان كانت الاخت من داخل المملكة سماحة الشيخ - 00:02:02

هل تفضلون حضورها اليكم؟ هي تقول المملكة. هي تقول في المملكة. نعم. في المملكة. انت قاضي اسهل عليهم. عند القاضي اسفل عليهم. جزاه يفتيهم واما ان يرشد جزاكم الله خيرا - 00:02:27